

STATE OF KUWAIT  
THE CONSTITUTIONAL COURT



الكونفدرالية  
المملكة الدستورية



بسم الله الرحمن الرحيم  
باسم صاحب السمو أمير الكويت  
الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

**المحكمة الدستورية**

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ ٧ من شهر شعبان ١٤٣٨ هـ الموافق ٣ من مايو ٢٠١٧ م  
برئاسة السيد المستشار / يوسف جاسم المطاوعة رئيس المحكمة  
و محمد جاسم بن ناجي و محمد سالم علي و خالد سالم علي و خالد أحمد الواقيان و خالد أحمد بوقمزا  
و علي أحمد بوقدماز و خالد أحمد معرفي و حضور السيد / يوسف أحمد معرفي  
أمين سر الجلسة

في الطعن المقيد في سجل المحكمة الدستورية برقم (٢) لسنة ٢٠١٦.

"طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام ٢٠١٦"

المرفوع من:

فراج زين عربيد العريبي

ضد :


- ١ - ثامر سعد غيث الظفيري
- ٢ - مبارك هيف سعد الحجرف
- ٣ - محمد هايف سلطان المطيري
- ٤ - سعد علي خنفور الرشيد
- ٥ - عبدالله فهاد العنزي
- ٦ - شعيب شباب المويزري
- ٧ - علي سالم الدقباسي
- ٨ - عسقل عويد العنزي
- ٩ - سعود محمد الشوير
- ١٠ - مرزوق خليفة الخليفة
- ١١ - وزير الداخلية بصفته
- ١٢ - وزير العدل بصفته
- ١٣ - الأمين العام لمجلس الأمة

بصفته .

المحكمة الدستورية  
صورة طبق الأصل



STATE OF KUWAIT  
THE CONSTITUTIONAL COURT



الدُّولَةُ الْكُوَيْتِيَّةُ  
المَحْكَمَةُ الدُّسْتُورِيَّةُ

الواقع

حيث إن حاصل الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن الطاعن (فراج زين عربيد العريبي) طعن في صحة انتخابات أعضاء مجلس الأمة ٢٠١٦ والتي أجريت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٦ عن الدائرة (الرابعة)، وذلك بصحيفة أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٠، طالباً في خاتمتها الحكم أصلياً : بإعادة تجميع جميع نتائج الفرز في اللجان الأصلية والفرعية بالدائرة الانتخابية الرابعة، وإعلان فوز الطاعن حسب ترتيبه وفقاً لما يسفر عنه إعادة التجميع، مع ما يترب على ذلك من آثار، واحتياطياً : بإعادة فرز وتجميع جميع أوراق التصويت بصداقتي اللجان الأصلية والفرعية بالدائرة الانتخابية الرابعة، وإعلان فوز الطاعن حسب ترتيبه وفقاً لما يسفر عنه إعادة الفرز والتجميع، مع ما يترب على ذلك من آثار.



للإستشارات القانونية

وبياناً لذلك قال إنه كان مرشحاً في انتخابات مجلس الأمة التي أجريت بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٦ في الدائرة (الرابعة)، وقد أعلنت اللجنة الرئيسية أسماء المرشحين العشرة الفائزين بعضوية مجلس الأمة وقد فوجئ بعدم فوزه في الانتخابات وفوز المطعون ضدهم من الأول وحتى العاشر، بالمخالفة لما أعلنته وسائل الإعلام من فوزه في هذه الانتخابات وما سجله مندوبيه، مما ينبئ عن وقوع خطأ في عملية تجميع الأصوات في اللجان الفرعية أو الأصلية أو الرئيسية، وهو ما حدا به إلى إقامة طعنه بطلباته سالفة البيان.

وتم قيد الطعن في سجل المحكمة الدستورية برقم (٢) لسنة ٢٠١٦ ، وجرى إعلانه إلى المطعون ضدهم .

وقد طلبت المحكمة من وزارة الداخلية (إدارة الانتخابات) موافاتها ببيان مفصل بأسماء المرشحين في الدائرة الرابعة في انتخابات مجلس الأمة عام ٢٠١٦ ، وعدد



الناخبين المقيدين فيها، وذلك من واقع ملندى الوزارة من سجلات وأوراق، شاملًا هذا البيان عدد المترعن في الدائرة، والنسبة المئوية لعدد الذين أدلوا بأصواتهم من مجموع عدد الناخبين، وعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح في كل لجنة من لجان الدائرة، وعدد الأصوات الصحيحة، وعدد الأصوات الباطلة، وما أسفرت عنه نتيجة الفرز التجمعي بالنسبة إلى جميع المرشحين، وأسماء الفائزين في الانتخابات في هذه الدائرة موضحاً قرین كل منهم مجموع الأصوات التي حصل عليها وفقاً للنتائج المعندة، وكذلك موافاة المحكمة بصور من جميع المحاضر التي تلقتها الوزارة من لجان هذه الدائرة.

وقد نظرت المحكمة الطعن على الوجه المبين بمحاضر جلساتها، ونذبت السيدين المستشارين / خالد أحمد الوقيان وعلي أحمد بوقمزر - عضوي المحكمة - للانقال إلى مقر الأمانة العامة لمجلس الأمة واتخاذ اللامنحو فتح صناديق الانتخاب الخاصة بالدائرة الرابعة لاستخراج محاضر الفرز الخاصة باللجان رقم (٤١) أصلية، و(٤٢) و(٤٣) و(٤٤) فرعية، و(١٢٨) أصلية، وهي المحاضر التي لم ترد رفق كتاب وزارة الداخلية في هذا الشأن، وقد انتقل عضواً المحكمة المنتدبان إلى مقر الأمانة العامة لمجلس الأمة يوم ٢٠١٧/١/٢ لأداء المهمة الموكلة إليهما على النحو الثابت بمحاضر الانقال المودع ملف الطعن حيث تم ضم محاضر اللجان المشار إليها، وقدم الحاضر عن الطاعن ثلاثة مذكرات صمم فيها على طلباته، وقدم الحاضر عن المطعون ضده العاشر (مرزوق خليفة الخليفة) مذكرين، وقدمت إدارة الفتوى والتشريع مذكرة عن الحكومة فوضت فيها الرأي للمحكمة، وبجلسة ٢٠١٧/٢/٢٠ قررت المحكمة إصدار الحكم في الطعن بجلسة اليوم.

### المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة، وبعد المداولة.



STATE OF KUWAIT  
THE CONSTITUTIONAL COURT



الكونستيوتوري  
المحكمة الدستورية

حيث إن الطعن استوفى أوضاعه الشكلية.

وحيث إن مبني نعي الطاعن على عملية الانتخاب التي جرت في الدائرة (الرابعة) أنه قد وقع خطأ في عملية تجميع الأصوات في اللجان الفرعية أو الأصلية أو الرئيسية نتج عنه عدم إعلان فوزه، على الرغم من حصوله على عدد من الأصوات يحقق له الفوز فتكون النتيجة النهائية قد جاءت غير معبرة تعيناً صحيحاً عن إرادة الناخبين.

وحيث إن قضاء هذه المحكمة جرى على أنه إذا ما شاب مرحلة الفرز والتجميع عيب فيها أو خطأ في إحصاء عدد الأصوات التي حصل عليها المرشح، فإن ذلك لا يؤثر على عملية الانتخاب، وإنما يكون ~~باطلاً فيما يختص~~ بهذا الإجراء المعيب أو الخطأ، ومهمة هذه المحكمة أن تصححه، لأن تظهر نتيجة الانتخاب على الوجه الصحيح من AtKan Legal Consultants أمرها نزولاً على إرادة الناخبين الحقة، وعليها تبعاً لذلك أن ثبت انتخاب من أعلن فوزه، وأن تعلن اسم المرشح الذي أسفر الانتخاب عن فوزه حقيقة، رداً للأمور إلى نصابها، والتزاماً بارادة الأمة وما يرتبط بحقوقها في أن تمثل تمثيلاً صحيحاً، وأن ينوب عنها من يمثل اختيارها أصدق تمثيل.

ولما كان الثابت من واقع إطلاع هذه المحكمة على جميع محاضر فرز الأصوات للجان الدائرة ومحضر الفرز التجميلي، بعد التدقيق وفحصها، أن الطاعن (فراج زين عربيد العربيد) قد نال من الأصوات الصحيحة ما يحقق له الفوز في هذه الانتخابات، إذ حصل على (٢٨٩٩) صوتاً، وليس (٢٧٩٩) صوتاً كما أعلنت اللجنة الرئيسية، ويعود الفرق إلى خطأ في تجميع عدد الأصوات التي حصل عليها في اللجان المختلفة، ويكون ما حصل عليه الطاعن يزيد على عدد الأصوات الفعلية لمن أعلن فوزه بالمركز العاشر (مرزوق خليفة مفرج الخليفة) والتي بلغ مجموعها (٢٨٧٤) صوتاً، أي بفارق في الأصوات بينهما يبلغ (٢٥) صوتاً، كما يزيد على عدد الأصوات الفعلية لمن أعلن فوزه

STATE OF KUWAIT  
THE CONSTITUTIONAL COURT



الْكُوَيْتُ دُولَةُ الْكُوَيْتُ  
الْمَحْكَمَةُ الدِّسْتُورِيَّةُ

بالمركز التاسع (سعود محمد راشد الشويعر) والتي بلغ مجموعها (٢٨٩٧) صوتاً، ويكون الترتيب الصحيح هو حصول الطاعن على المركز التاسع وحصول (سعود محمد راشد الشويعر) على المركز العاشر، وإذ جاء إعلان اللجنة الرئيسية لنتيجة الانتخاب في تلك الدائرة بخلاف ذلك، بإعلان فوز المطعون ضده العاشر (مرزوق خليفة مفرج الخليفة) بالمركز العاشر، فإنه يكون مشوياً بالخطأ وحق عليه الإبطال، ولما كان المطعون ضده العاشر قد اكتسب عضوية مجلس الأمة تبعاً لهذا الإعلان الخاطئ لنتيجة الانتخاب، فإنه يتعين القضاء بعدم صحة عضويته، وإعلان فوز الطاعن في انتخابات هذه الدائرة.

فلهذه الأسباب

للاستشارات القانونية

Arkan Legal Consultants

حكمت المحكمة: ببطلان إعلان نتيجة انتخاب (مرزوق خليفة مفرج الخليفة) في الدائرة الانتخابية الرابعة، وبعدم صحة عضويته بمجلس الأمة، وبإعلان فوز (فراج زين عربيد العربيد) في انتخابات هذه الدائرة.

رئيس المحكمة



أمين سر الجلسه



المحكمة الدستورية

صورة طبق الأصل